عقد إبتدائي

لبيع بضاعة استيرادية بالمرابحة

أنه في يوم الموافق / / ٢٠١م

حرر هذا العقد بين كل من :

أولا : بنك قطر الدولي الاسلامي ومقره شارع حمد الكبير ص.ب : ٦٦٤

ويمثله السيد / فياض أحمد

بصفته : نائب مدير إدارة الإعتمادات المستندية وخطابات الضمان

(طرفا أول / بائعا)

ثانيا : السادة / قطرية الجنسية بموجب السجل التجاري رقم /

ومقرها : ص.ب :

فاكس : تليفون:

ويمثلها السيد

بصفته : (طرفا ثانيا / مشتريا)

وبعد ان أقر الطرفان بصفتهما وأهليتهما القانونية للتعاقد اتفقا على مايلي :

(البند الأول)

تنفيذا لطلب الشراء رقم ( ) بتاريخ / / ٢٠١ م ووعد الشراء المورخ في / / ٢٠١ م والذي يعتبر هو وطلب الشراء جزءا لايتجزأ من هذا العقد ، باع الطرف الأول للطرف الثاني القابل لذلك البضاعة المبين أوصفها وكمياتها أدناه .

وصف البضاعة وكميتها :

اعتماد مستندي / مستندات برسم التحصيل رقم : بوليصة الشحن رقم :

تاريخ البوليصة : رقم الحاوية :

الطائرة / السفينة : رقم الرحلة :

(البند الثاني)

ثمن البضاعة هو كل / جزء من مبلغ طلب الشراء رقم ( ) بتاريخ / / ٢٠١م وقدره (فقط) بخلاف مصاريف وأرباح البنك . واتفق الطرفان على أن يتم توقيع العقد النهائي بعد تحديد الثمن للبضاعة بالعملة المحلية بسعر الصرف بتاريخ الدفع للمراسل .

(البند الثالث)

اتفق الطرفان على أن يكون مكان التسليم هو ميناء الوصول ، ومن ثم فأن أجور التفريغ والرسوم الجمركية ومصاريف نقل البضاعة من الميناء الى مخازن المشتري والتخليص عليها لا تدخل ضمن الثمن الاجمالي للبضاعة المشار اليه بالبند الثاني أعلاه ويتحملها الطرف الثاني (المشتري وحده) ولا يحتسب لها نسبة أو مقدار في الربح

(البند الرابع)

يقر الطرف الثاني بأنه قد تسلم إذن الافراج / المستندات المتعلقة بالبضاعة محل هذا العقد بعد تظهيرها لصالحه من قبل الطرف ، ويتعهد بتسلم البضاعة والتخليص عليها بمعرفته بميناء الوصول المتفق عليه وترتيبا علي ذلك فان الطرف الثاني يتحمل مصاريف الأرضيات وأجور التخزين في الميناء وأى مصاريف أخري ناشئة عن تأخره في التخليص على البضاعة محل هذا العقد

(البند الخامس)

تنتهي مسئولية الطرف الأول عن الهلاك أو التلف الظاهر بالبضاعة بمجرد التسلم دون تحفظ من الطرف الثاني أما الهلاك أو التلف غير الظاهر فتنتهي مسئوليته عنها بعد ثلاثة ايام من تسلم الطرف الثاني للبضاعة وتقع مسئولية تخزين البضائع وفقا للأصول الفنية علىعاتق الطرف الثاني وحده ولا يحق له الرجوع على الطرف الاول بالنتائج التي قد تترتب على مخالفته ذلك.

هذا ويقر الطرف الثاني بقبوله لضمان الشركات الموردة للبضاعة بخصوص العيوب الخفية والفنية ويخلي بذلك نهائيا مسئولية الطرف الأول عنها.

(البند السادس)

يتهد الطرف الثاني بالتخليص على البضاعة وفق الاجراءات الضرورية والمطلوبة من شركات التأمين لضمان حقوق جميع الأطراف وعلى وجه الخصوص معاينة البضاعة عند التسليم والتأكد من عدم وجود نقص أو تلف فيها وفى حالة وجود ذلك عدم اعطاء أي ايصال أو اخلاء طرف خال من التحفظ والحصول على شهادة تفريغ بضائع صادرة من الادارة المختصة ، كما أن علية أن يخطر شركات التأمين بذلك فورا وبدون تأخير وأن يتبع التعليمات المكتوبةأو الاجراءات التى تقترحها عليه شركات التأمين ..

وفي حالة عدم تقيده واتباعه لهذه المتطلبات والاجراءات فانه يسقط حقه فى المطالبة بأية تعويضات ، ويعفي الطرف الأول من أية مسئولية قد تنتج عن ذلك .

(البند السابع)

في حالة ورود البضاعة عن طريق ميناء أخر غير مكان التسليم النهائي وطلب الطرف الثاني التخليص عليها بمعرفته ، فان عقد البيع يعتبر نافذا خلال مدة أقصاها عشرة أيام من تاريخ وصول البضاعة الي ذلك الميناء أو تسلم الطرف الثاني لها أيهما أقل وذلك طالما لم يتم ابلاغ البنك بتاريخ وصولها الي مكان التسليم النهائي.

هذا ومن المتفق عليه أن مسئولية البنك عن الهلاك أو التلف الظاهر أو غير الظاهر فى البضاعة تنتهي بانتهاء هذه المدة ، أما في حالة تسلم الطرف الثاني للبضاعة خلال هذه المدة فان مسئولية البنك عن الهلاك أو التلف الظاهر تنتهي بمجرد تسلم الطرف الثاني للبضاعة وبعد ثلاثة أيام من تسلمه لها فى حالة الهلاك أو التلف غير الظاهر .

(البند الثامن)

لا يحق للطرف الثاني (المشتري) أن يتأخر أو يمتنع عن توقيع العقد النهائي حال اخطاره من قبل الطرف الأول بذلك .. فاذا تأخر الطرف الثاني عن توقيع العقد النهائي لأكثر من أسبوع من تاريخ اخطاره أو امتنع عن التوقيع فانه يحق للطرف الأول استيفاء جميع حقوقه والمصروفات والنفقات التي تكبدها في سبيل عملية المرابحة ، وذلك من جميع التأمينات العينية والنقدية والكفالات الشخصية التي قدمها الطرف الثاني ضمانالتمام التنفيذ ، وذلك جميعه دون الاخلال بحق الطرف الاول في الرجوع على الطرف الثاني في جميع أمواله الخاصة المنقولة - بما فيها حساباته وودائعه لدي الطرف الأول - وغير المنقولة لاستيفاء باقي حقوقه اضافة لتعويضه عن الخسائر التي لحقت به من جراء ذلك .

(البند التاسع)

يستحق البنك تعويضا عن الضرر الناتج عن عدم وفاء المدين الموسر بما عليه من التزامات في تواريخ استحقها ، ويقع عبء إثبات الإعسار إن وجد - على العميل ويحتسب البنك غرامة تأخير على العميل وفقا للقواعد التي أقرتها هيئة الرقابة الشرعية .

(البند العاشر)

هذا العقد ملزم وبات لطرفية ولا يجوز لأيهما الاخلال بأي بند من بنوده او الرجوع فيه ولاكان ملزما بتعويض الطرف الاخر عن الخسارة التي قد تلحق به من جراء ذلك .

(البند الحادي عشر)

أي خلاف أو نزاع ينشأ بين طرفي / أطراف هذا العقد خاص بتفسير أو تنفيذ أي بند من بنوده يعرض على المحاكم القطرية.

(البند الثاني عشر)

يقر كل من المتعاقدين بتخاذه محلا مختارا له بالعنون الموضوع بصدر هذا العقد وجميع المراسلات والاعلانات التى ترسل له على هذا العنوان تعتبر صحيحة وقانونية ..

وفي حالة تغير / تغيير العنوان الموضح بصدر هذا العقد لأي سبب كان - فانه يتوجب على الطرف المعني ابلاغ الطرف الآخر فورا ودون ابطاء بالعنوان الجديد ، والا اعتبرت جميع المراسلات والاعلانات المرسلة على العنوان الموضح بصدر هذا العقد صحيحة وقانونية .

(البند الثاني عشر)

حرر هذا العقد من نسختين بيد كل طرف نسخة للعمل بموجبها .

تاريخ الوصول

المصدر

تاريخ استلام اذن الافراج عن البضاعة :

تاريخ استلام المستندات .

الطرف الأول	الطرف الثاني
(البائع)	(المشتري)